

الفصل السادس المعيار الدولي للتقرير المالي (١٦) عقود الايجار (IFRS ١٦) Leases

١- طبيعة عقود الايجار

الايجار هو اتفاق تعاقدي بين طرفين المؤجر والمستأجر يمنح في ظله مالك الأصل (المؤجر) الحق في استخدام أحد الأصول وذلك لفترة زمنية محددة مقابل مدفوعات ايجار دوريو يطلق عليها الايجار. ويعتبر الايجار التمويلي مصطلحاً يستخدم في المعايير الدولية للتقرير المالي ويقابله مصطلح عقد الايجار الرأسمالي المستخدم في معايير المحاسبة المالية الأمريكية. ونظراً لما ينطوي عليه الايجار من مزايا عديدة تلجأ الكثير من الشركات إلى استئجار الأصول بدلاً من اقتراض أموال من الغير لشرائها ويتضح هذا الاتجاه بوضوح في شركات الطيران، وشركات الاتصالات وأجهزة الحاسب وغيرها من الشركات التي تستخدم أصولاً تتعرض لتطورات تقنية سريعة مما يجعل انفاق نفقات استثمارية ضخمة لشراء هذه الأصول أمراً يبعد كثيراً عن الرشد الاقتصادي وقد تلجأ بعض المنشآت لاستئجار الأصول نتيجة لما قد تواجهه من صعوبات في الحصول على الأموال سواء عن طريق زيادة رأس المال أو عن طريق الاقتراض.

٢- مزايا وعيوب الاستئجار

هناك العديد من المزايا التي تترتب على استئجار الأصول بدلاً من شرائها والتي تجذب العملاء (المستأجرون) ومن أهمها:

- أن عقود الايجار تمكن المستأجر من الحصول على ما يحتاجه من أصول دون سداد أي مبالغ مقدماً وتكون قيمة دفعات الايجار عادة ثابتة مما يحمي المستأجر من التضخم والزيادة التي قد تحدث في تكلفة الأموال.
- يؤدي استئجار الأصول وبصفة خاصة تلك التي تتأثر بالتغيرات التقنية إلى تخفيض المخاطر التي يتحملها المستأجر نتيجة لتقادم هذه الأصول وذلك بجانب نقل المخاطر المتعلقة بقيمة الخردة للأصول في نهاية عمرها الاقتصادي إلى المؤجر.
- تتضمن عقود شروطاً مقيدة أقل حدة من تلك التي تتضمنها عقود الاقتراض لشراء أصول.
- تتميز عقود الايجار بالمرونة بحيث يمكن ربط دفعات الايجار بتوقيت التدفقات النقدية التي يحققها استخدام الأصل للمستأجر.
- تكلفة الايجار أقل بكثير من تكلفة المصادر الخرة للتمويل إذا أخذنا في الاعتبار المزايا الضريبية المترتبة على تحميل الايجار على الفترة باعتباره مصروفاً.
- إذا كانت معاملة الايجار مؤهلة لمعالجتها كعقد ايجار تشغيلي فإن الشركة تحصل على تمويل خارج الميزانية ولا يترتب عليها ظهور التزامات في الميزانية للشركة المستأجرة وبالتالي لا تتأثر مؤشراتها المالية الأمر الذي قد يضيف إلى قدرتها على الاقتراض ويحسن من نسب الربحية.

وبالنسبة لعيوب الاستئجار تتمثل فيما يلي:

تكلفة الوكالة بالنسبة لعقود الايجار حيث يترتب على عقود الايجار نقل حق استخدام الأصل من المؤجر إلى المستأجر خلال الفترة الزمنية لعقد الايجار وينشأ عن هذا النوع من عقود الايجار علاقة وكالة والتي ينتج عنها مشكلة تتعلق بالخطر الأخلاقي حيث أن المستخدم (المستأجر) يسيطر على الأصل خلال فترة الايجار وليس مالك الأصل وعندم يتنازل المؤجر عن السيطرة على الأصل المؤجر إلى المستأجر فإنه يجب على المؤجر تحمل مخاطر أن المستأجر قد لا يبذل العناية الكافية بالأصل المستأجر ويرجع هذا المستوى المنخفض من العناية إلى الفصل بين الملكية والسيطرة على الصل والذي يمثل تكلفة الوكالة الخاصة بعقود الايجار. وتتحدد شروط عقد الايجار بما يتم الاتفاق عليه بين المؤجر والمستأجر وقد تختلف هذه الشروط من عقد لآخر تبعاً لطبيعة الأصل محل التعاقد وما يتفق عليه طرفاً العقد وتتضمن شروط عقد الايجار عادة العناصر التالية فترة الايجار وقيمة الايجار الدوري، وتكلفة تنفيذ العقد، وإمكانية إلغاء العقد والقيود على المستأجر، وبدائل أو خيارات متاحة للمستأجر. وتستغرق فترة الايجار عادة جزء من العمر الاقتصادي للأصل المؤجر وقد تمتد هذه الفترة لتغطي العمر الاقتصادي للأصل بالكامل ويتضمن العقد قيمة الايجار الدوري والذي قد يكون ثابتاً خلال فترة العقد وقد يتناقص أو يتزايد بحسب طبيعة الأصل وما يتفق عليه طرفاً العقد.

ويقصد بتكلفة تنفيذ العقد تلك النفقات المتعلقة بصيانة الأصل والتأمين عليه والضرائب الخاصة به خلال فترة الايجار وقد يتفق طرفا العقد على أن يتحملها أحدهما بمفرده المستأجر، أو المؤجر) كما قد يتك الاتفاق على أن يشارك الطرفان في تحمل هذه التكلفة.

٣- الهدف من المعيار

يتضمن المعيار رقم ١٦ IFRS مجموعة متنسقة ومتناسكة من متطلبات المحاسبة والافصاح عن عقود الايجار، إذا حدد هذا المعيار المبادئ المتعلقة بالاعتراف والقياس والعرض والافصاح عن عقود الايجار وذلك من وجهة نظر كل من المستأجر والمؤجر والتي من شأنها ان تمتد مستخدمي القوائم المالية بمعلومات شاملة عن طبيعة ومقدار وتوقيت وعدم التأكد الخاص بالتدفقات النقدية الناتجة عن عقود الايجار.

ويهدف هذا المعيار إلى ضمان أن يقدم كل من المستأجرين والمؤجرين معلومات ملائمة بطريقة تعبر بصدق عن معاملات عقود الايجار بما يساعد مستخدمي القوائم المالية على تقييم أثر عقود الايجار على المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للشركات ووفقاً لهذا المعيار يجب على المنشأة أن تأخذ في الحسبان أحكام وشروط عقود الايجار وكافة الحقائق والظروف المتعلقة بها عند تطبيق هذا المعيار كما يجب على المنشأة تطبيق هذا المعيار بصورة ثابتة على عقود الايجار ذات الخصائص المتشابهة وفي الظروف المتشابهة.

وعلى وجه التحديد يمكن تحديد أهداف المعيار الدولي للتقرير المالي الجديد ١٦ IFRS على النحو التالي:

- إزالة التناقضات ونقاط الضعف في المتطلبات الموجودة في المعايير الحالية لعقود الايجار.
- توفير إطار شاكلي وأكثر تماسكاً لمعالجة قضايا عقود الايجار.
- تحسين القابلية للمقارنة بين القوائم المالية عبر الوحدات الاقتصادية المختلفة والصناعات وأسواق رأس المال.
- توفير المزيد من المعلومات المفيدة لمستخدمي القوائم المالية وذلك من خلال تحسين متطلبات الإفصاح المحاسبي حول عقود الايجار لدى كل من المستأجر والمؤجر.
- تبسيط اعداد القوائم المالية وسهولة فهم متطلبات معالجة عقود الايجار
- ولتحقيق الأهداف السابقة فإن المبدأ الأساسي للمعيار الدولي للتقرير المالي الجديد هو الغاء التمييز بين عقد الايجار التشغيلي وعقد الايجار التمويلي في القوائم المالية للمستأجرين وبدلاً من ذلك يتم الاعتراف بجميع عقود الايجار طويلة الأجل ضمن الميزانية العمومية للمستأجرين وتظهر ضمن الأصول والالتزامات مما يؤثر على الأداء المالي للشركة ومركزها المالي.

٤- نطاق تطبيق المعيار

يجب على الشركات تطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي (١٦) على جميع عقود الايجار باستثناء ما يلي:

- عقود الايجار لاستكشاف أو استخدام المعادن والغاز الطبيعي.
- عقود ايجار الأصول البيولوجية التي تدخل ضمن نطاق المحاسبة الدولي (IAS ٤١) الزراعة.
- ترتيبات امتياز الخدمات والتي تدخل ضمن نطاق (IFRSIC ١٢)
- تراخيص الملكية الفكرية التي يمنحها المؤجر ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي (IFRIC ١٥)
- الحقوق التي يحصل عليها المستأجر بموجب اتفاقيات ترخيص ضمن نطاق المحاسبة الدولي (IAS ٣٨) الأصول غير الملموسة.

٥- عقد الايجار التشغيلي أو التمويلي والرأسمالي

وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي (١٧) (IAS) يصنف عقد الايجار كعقد ايجار تمويلي أو كعقد ايجار تشغيلي وفقاً لقاعدة عامة تتعلق بمن الذي يتحمل مخاطر ومنافع ملكية الأصل. **حيث يصنف عقد الايجار كعقد ايجار تمويلي** إذا كان يحول بشكل جوهري جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل إلى المستأجر. **بينما يصنف عقد الايجار كعقد ايجار تشغيلي** إذا كان لا يحول بشكل جوهري جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل إلى المستأجر.

ويطلق على عقد الايجار التمويلي عقد ايجار رأسمالي لأنه ينتج عن عقد الايجار قيام المستأجر برسملة أصل بقائمة المركز المالي، ولكن من المفترض أن يفترض المستأجر الأموال للحصول على هذا الأصل لتمويل عملية الشراء وبالتالي يطلق عليه عقد ايجار تمويلي وهو المصطلح المستخدم في المعايير الدولية للتقرير المالي.

وبصفة عامة يفضل المستأجرون المعالجة المحاسبية لعقد الايجار كعقد ايجار تشغيلي بينما يفضل المؤجرون المعالجة المحاسبية لعقود الايجار كعقد ايجار تمويلي ويمكن توضيح ذلك من خلال النقاط التالية:

بالنسبة للمستأجر

- تسجيل أصول والتزامات عقد الايجار بالنسبة للمستأجر تؤثر بصورة سلبية على مؤشرات (نسب) الملاءة مثل نسبة الديون إلى الأصول أو نسبة الديون إلى حقوق الملكية.
- يفضل المستأجرون معالجة عقد الايجار كعقد تشغيلي لأنه يوفر له تمويلاً من خارج قائمة المركز المالي. الأمر الذي ينتج عنه أن تكون نسبة الرفع المالي ملاءمة.
- معالجة عقد الايجار التشغيلي أكثر ملاءمة بالنسبة لقائمة الدخل في المدى القصير وذلك لأن مصروف الايجار في ظل معالجة عقد الايجار التشغيلي يكون أقل من إجمالي المصروف الناتج من الإهلاك ومصروف الفائدة في ظل معالجة عقد الايجار التمويلي في السنوات الأولى من عقد الايجار.

بالنسبة للمؤجرين

- يفضل المؤجر المعالجة المحاسبية لعقد الايجار كعقد ايجار تمويلي.
- على مستوى قائمة المركز المالي يتم تحويل بند غير نقدي (المخزون أو الأصول الرأسمالية إلى بند نقدي (مدينو عقود الايجار) والذي يبدو أنه أكثر سيولة.
- بينما على مستوى قائمة الدخل فإنه يتم الاعتراف بأي أرباح من بيع الأصول فوراً كما يتم خلال فترة عقد الايجار تسجيل إيرادات الفائدة.
- وفي المقابل في ظل المعالجة المحاسبية لعقد الايجار كعقد ايجار تشغيلي يجب على المؤجر إظهار الأصل المؤجر ضمن الأصول كما يجب أن يستهلك هذا الأصل ويتم الاعتراف بدفعات الايجار كإيرادات عند تحققها أو اكتسابها وفي السنوات الأولى من عقد الايجار بعد طرح الإهلاك منه في ظل المعالجة كمقدار ايجار تشغيلي

٦- المتطلبات المحاسبية لمعالجة عقود الايجار وفقاً للمعيار الدولي (١٦) (IFRS)

يمكن توضيح أهم هذه المتطلبات كما يلي:

تحديد عقد الايجار

- يجب على الشركة عند نشأة العقد تقييم ما إذا كان العقد هو عقد ايجار أم لا ويكون العقد ايجار أو ينطوي على عقد ايجار إذا انطبق عليه تعريف عقد ايجار. ويعرف عقد الايجار بأنه عقد أو جزء من العقد الذي ينقل الحق في استخدام الأصل الأساسي لفترة من الزمن نظير مقابل. وينص المعيار الدولي للتقرير المالي (١٦) (IFRS) على أن العقد يتضمن عقد ايجار إذا توافر شرطين
- هناك أصل محدد.
- أن العقد ينقل حق السيطرة والتحكم في استخدام الأصل المحدد إلى المستأجر لفترة من الزمن بمقابل.

إيضاح رقم (١)

يختلف عقد الايجار عن عقد الخدمة إذا يوفر عقد الايجار للعميل (المستأجر) الحق في السيطرة على استخدام الأصل. بينما في ظل عقد الخدمة. يحتفظ المورد بالسيطرة والعديد من الشركات يكون لديها عقود تشمل على الايجار التشغيلي والخدمة على حد سواء. ووفقاً للمعيار الدولي (١٦) (IFRS) يجب فصل المكونين مكون الايجار، ومكون الخدمة.

فصل مكونات العقد

قد تجمع العقود أنواع متلفة من الالتزامات للمورد المؤجر) والتي قد تكون مزيجاً من مكون ايجاري ومكون غير ايجاري (خدمي)، أو مزيج من مكونات غير ايجاريه على سبيل المثال قد يتضمن العقد استئجار سيارة وصيانتها ويتطلب المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٦) تحديد كل عنصر ايجار بصورة منفصلة ويجب على المستأجر تخصيص مقابل

العقد على كل من المكون الايجاري والمكون غير الايجاري في العقد وذلك على أساس السعر التناسبي المستقل لكل منهما.

يعد الحق في استخدام الأصل هو عنصر ايجار منفصل إذا تم استيفاء المعايير التالية:

- يمكن للمستأجر أن يستفيد من استخدام الأصل أما بمفرده أو مع موارد أخرى متاحة للمستأجر بسهولة.
- أن الأصل الأساسي لا يعتمد اعتماداً كبيراً على الأصول الأساسية الأخرى في العقد ولا مترابطة إلى حد كبير.

محاسبة المستأجر

يجب على المستأجر في تاريخ بداية عقد الايجار الاعتراف بأصل حق الاستخدام والتزام عقد الايجار وينبغي التفرقة بين ما يلي:

القياس الأولي لأصل حق الاستخدام

- في بداية عقد الايجار يجب على المستأجر قياس أصل حق الاستخدام بالتكلفة وتتكون تكلفة أصل حق الاستخدام من:
- مبلغ القياس الأولي للالتزام عقد الايجار
 - أي دفعات عقد الايجار تمت في أو قبل تاريخ بداية عقد الايجار مطروحاً منها أي حوافز ايجار مستلمة.
 - أي تكاليف مباشرة أولية يتكبدها المستأجر.
 - تقدير التكاليف التي سيتحملها المستأجر في تفكيك وإزالة الأصل محل العقد وإعادة الموقع الذي يوجد فيه الأصل إلى الحالة الأصلية أو إعادة الأصل نفسه إلى الحالة المطلوبة وفقاً لأحكام وشروط عقد الايجار.

القياس الأولي لالتزام عقد الايجار

يجب على المستأجر في تاريخ بداية عقد الايجار قياس التزام عقد الايجار بالقيمة الحالية لدفعات الايجار غير المدفوعة في ذلك التاريخ ويجب خصم دفعات الايجار باستخدام معدل الفائدة الضمني في عقد الايجار اذا كان يمكن تحديد ذلك المعدل بسهولة أما إذا كانت هناك صعوبة في تحديد هذا المعدل فيجب أن يستخدم المستأجر معدل الافتراضي الإضافي للمستأجر.

القياس اللاحق لأصل حق الاستخدام

يجب على المستأجر أن يقيس أصل حق الاستخدام بالتكلفة مطروحاً منها أي مجمع للإهلاك أو أي مجمع خسائر هبوط في القيمة ومعدلة بأي إعادة قياس للالتزام عقد الايجار.

القياس اللاحق لالتزام عقد الايجار

يجب على المستأجر قياس عقد الايجار في الفترات اللاحقة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي.

العرض والإفصاح

يجب على المستأجر عرض المعلومات التالية في قائمة المركز المالي:

- أصول " حق الاستخدام" ويتم الإفصاح عنها بشكل منفصل عن الأصول الأخرى.
 - التزامات عقد الايجار ويتم الإفصاح عنها بشكل منفصل عن الالتزامات الأخرى.
- يتضمن المعيار الدولي للتقرير المالي (IFRS ١٦) هدف الإفصاح الشامل حيث يقوم المستأجر بالإفصاح عن المعلومات النوعية والكمية حول عقود الايجار الخاصة بهم، والتقديرات الهامة، وتحليل تواريخ استحقاق التزام الايجار، والإفصاح عن أي معلومات إضافية.

محاسبة المؤجر

يتعين على المؤجر تصنيف عقود الايجار على أنه عقد ايجار تشغيلي أو عقد ايجار تمويلي.

حيث يصنف عقد الايجار على أنه عقد ايجار تمويلي إذا كان العقد يحول بصورة جوهرية كافة المخاطر والمنافع المترتبة على ملكية الأصل محل العقد بينما يصنف عقد الايجار باعتباره عقد ايجار تشغيلي إذا كان العقد لا يحول بصورة جوهرية كافة المخاطر والمنافع المترتبة على ملكية الأصل محل العقد ويعتمد تصنيف عقد الايجار تشغيلي أو تمويلي على جوهر المعاملة وليس على شكل العقد.

وبالنسبة لعقد الايجار التشغيلي: يستمر المؤجر في تسجيل الأصول المؤجرة كأصول في قائمة المركز المالي ويتم اثبات ايراد الايجار على أساس القسط الثبات على مدى فترة الايجار
أما بالنسبة لعقد الايجار التمويلي: يجب على المؤجر الغاء الاعتراف بالصل الأساسي وتسجيل مبلغ مستحق مساوي لصافي الاستثمار في عقد الايجار مع ربح أو خسارة للبيع ويتم ذلك بعد الاعتراف بالدخل التمويلي على أساس معدل موجود في عقد الايجار على مدى مدة عقد الايجار. ويجب على المؤجر الإفصاح الكمي والنوعي عن ربح أو خسارة البيع، ودخل التمويل على صافي الاستثمار، والدخل من مدفوعات الايجار المتغيرة وتحليل استحقاق مدفوعات الايجار

٧- تعديل عقد الايجار

حدد المعيار الدولي رقم (١٦) القواعد التالية لتعديل عقد الايجار:

عند تعديل عقد الايجار التشغيلي فإنه يتم المحاسبة عنه كعقد ايجار جديد من قبل المؤجر وأي مدفوعات ايجار مدفوعة مقدماً أو مستحقة الدفع تعتبر مدفوعات لعقد ايجار جديد
عند عقد الايجار التمويلي فإن المؤجر يقوم بالمحاسبة عن هذه التعديلات كعقد ايجار منفصل إذا أدى التعديل إلى زيادة نطاق عقد الايجار وزاد مقابل عقد الايجار بمقدار يتناسب مع السعر المستقل لزيادة نطاق عقد الايجار.

٨- معاملات البيع وإعادة التأجير

يشمل عقد البيع ثم الاستئجار على قيام الشركة ببيع أصولها ثم استئجار هذا الأصل من المالك الجديد إذا أصبح المالك القديم مستأجراً له، والمشتري لهذا الأصل هو المؤجر وتلجأ الشركات لهذا النوع من المعاملات إذا كانت تعاني من عجز في السيولة ولديها أصول ثابتة ولكنها جوهرياً وبالتالي تلجأ هذه الشركات إلى ترتيبات عقود البيع ثم الاستئجار دون التأثير على قدرتها التشغيلية.

تتمثل المشكلة في عقد البيع ثم الاستئجار في وجود معاملتين هما معاملة البيع ومعاملة الايجار وتتم هاتان المعاملتان كحزمة واحدة وتخصان لنفس الطرفين. وكنتيجة لذلك يمكن أن يكون سعر البيع حكماً لأنه يمكن للمشتري (المؤجر) استرداد سعر البيع من خلال الدفعات المستقبلية من البائع (المستأجر) ونتيجة لذلك فإن أي مكاسب أو خسائر من معاملة البيع تكون حكومية بالتبعية.

وينبغي التمييز بين ما يلي:

١- المعاملات التي تشكل عملية بيع

إذا كانت المعاملة تشكل بيع فإنه

- يجب على المستأجر (البائع) أن يعترف فقط بمبلغ أي ربح أو خسارة يتعلق بالحقوق المحولة إلى المؤجر (المشتري).
- يجب على المؤجر (المشتري) أن يقوم بالمحاسبة عن شراء الأصل وبالنسبة لعقد الايجار التمويلي يطبق متطلبات المحاسبة للمؤجر وفقاً للمعيار رقم ١٦ IFRS

٢- المعاملات التي لا تشكل بيعاً

في هذه الحالة فإن البائع لا ينقل الأصل ويستمر في الاعتراف به بدون تعديل ويتم اثبات متحصلات البيع كالتزام مالي والمحاسبة عنه بتطبيق المعيار الدولي (٩ IFRS) الأدوات المالية وفي نفس الوقت يعترف المشتري بأصل مالي يعادل متحصلات البيع.

٣- إعفاءات الاعتراف والقياس

يتضمن المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧ IFRS) إعفاءين للاعتراف والقياس وكلا الإعفاءين اختياريين ولا ينطبقان إلا على المستأجرين وإذا تم تطبيق أي من هذه الإعفاءات يتم المحاسبة عن عقود الايجار بطريقة متشابهة لمحاسبة الايجار التشغيلي الحالي.

وتتمثل تلك الإعفاءات في عقود الايجار قصيرة الأجل وتعرف عقود الايجار قصيرة على أنها عقود ايجار ذات فترة ايجار (١٢ شهر) أو أقل وعقود ايجار الأصول منخفضة القيمة ولا يحدد المعيار مصطلح القيمة المنخفضة ولكن وضع المعيار مبلغ (٥٠٠٠٠) دولار أو أقل لهذه الأصول.

٩- أثر متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS ١٦ على النسب المالية للمستأجر

النسب المالية	ما تقيسه النسبة	الأثر المتوقع	التفسير
الرفع المالي الالتزامات / حقوق الملكية	الملاءمة المالية على المدى الطويل	زيادة	الزيادة نظراً للاعتراف بالتزامات الإيجار ومن ثم زيادة الالتزامات المالية
معدل تغطية الفوائد الربح قبل الفوائد والضريبة والإهلاك / مصروف الفوائد	الملاءمة المالية على المدى الطويل	يتوقف الأثر على محفظة عقود الإيجار لدى المنشأة	من المتوقع زيادة الربح قبل الفوائد والضريبة والإهلاك وذلك لأن مصروف الإيجار تم تقسيمه إلى مصروف الفائدة وكذلك هناك زيادة في مصروف الفوائد
نسبة التداول الأصول المتداولة / الالتزامات المتداولة	السيولة	انخفاض	الانخفاض نظراً لزيادة الالتزامات نتيجة الاعتراف بالتزامات الإيجار وعدم تغيير الأصول المتداولة
معدل دوران الأصول (المبيعات / إجمالي الأصول)	الربحية	انخفاض	الانخفاض نظراً لمصروف الفوائد وفقاً للمعيار
الربح قبل الفائدة الضريبة	الربحية	زيادة	وفقاً للمعيار يتم تقسيم مصروف الإيجار إلى جزأين الأول هو مصروف إهلاك حق الاستخدام، والثاني هو مصروف الفائدة على التزامات الإيجار

١٠- تحليل الآثار المترتبة على تطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي (١٦) في المحاسبة والمراجعة.

تتمثل أهم منافع تطبيق معيار عقود الإيجار فيما يلي:

أولاً: تحسين جودة التقارير المالية

يتطلب المعيار رقم ١٦ IFRS الاعتراف بأصول والتزامات الإيجار لدى المستأجر وذلك بالنسبة لجميع عقود الإيجار مما يوفر عرضاً عادلاً للمركز المالي للشركة وزيادة الشفافية حول الرفع المالي للشركة المستأجرة ورأس المال المستخدم ومن المتوقع أن يتيح ذلك للمستثمرين والمحللين ومستخدمي القوائم المالية تقييم أفضل للوضع المالي والأداء المالي للشركات.

كما أنه من المتوقع أن يتيح معيار (١٦) IFRS معلومات أكثر شفافية ودقة عن عقود الإيجار لدى الشركة مقارنة بمتطلبات المعالجة المحاسبية السابقة وفقاً للمعيار ١٧ IAS مما كان يضطر بعض المستثمرين للقيام بتعديل معلومات عقود الإيجار خارج الميزانية العمومية باستخدام أساليب متنوعة أقل دقة في حين لا يقوم البعض الآخر من المستثمرين بذلك ومن ثم يوفر المعيار الجديد المزيد من فرص التكافؤ لجميع المشاركين في السوق.

ثانياً: تحسين القابلية للمقارنة بين الشركات التي تستأجر الأصول والشركات التي تقتض لشراء الأصول

يتوقع مجلس معايير المحاسبة الدولية أن يؤدي تطبيق المعيار رقم ١٦ IFRS إلى تحسين كبير في القابلية للمقارنة للمعلومات المالية بين الشركات ويرجع ذلك إلى ما يتطلبه المعيار الجديد من اعتراف الشركات المستأجرة بأصول والتزامات جميع عقود الإيجار حيث لا يتم التمييز بين عقود الإيجار التشغيلية وعقود الإيجار التمويلية هذا بالإضافة إلى قيام الشركات المستأجرة بقياس جميع أصول والتزامات عقود الإيجار بنفس الطريقة ونتيجة لذلك سوف تعكس القوائم المالية المركز المالي للشركات.

ثالثاً: الإجراءات التي يتبناها مراقب الحسابات عند مراجعة عمليات الإيجار التشغيلي

١- فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية فيما يتعلق بالعمليات المالية التي تخص نشاط التأجير التشغيلي: وذلك للتأكد من عدم استغلال عميل المراجعة عقود الإيجار في الحصول على تمويل خارج الميزانية، فالرقابة الداخلية هي عمليات يتم تنفيذها بواسطة المسؤولين عن الحوكمة والإدارة والأفراد الآخرين وذلك لا عطاء درجة تأكيد معقول عن تحقيق أهداف المنشأة فيما يخص مصداقية اعداد التقارير المالية وفعالية وكفاءة العمليات والالتزام بالقوانين والنظم المطبقة، ويتكون نظام الرقابة الداخلية من بيئة الرقابة عن الأصول التشغيلية، عمليات تقييم المخاطر المتعلقة بعمليات التأجير التشغيلي، نظام المعلومات ويشمل الأنشطة المرتبطة بعمليات التأجير التشغيلي، وأنشطة الرقابة على عقود وعمليات الأنشطة الخاصة بالتأجير التشغيلي، ومتابعة أنظمة الرقابة على عمليات التأجير التشغيلي والأنشطة المرتبطة به.

وعند مراجعة عمليات التأجير التشغيلي والتقرير عنها يتم مراجعة مدى وجود وكفاية السياسات والإجراءات الرقابية المتعلقة بما يلي:

- الإفصاح عن الإيرادات المحققة نتيجة عمليات التأجير التشغيلي.
- خضوع عمليات التأجير التشغيلي لعمليات الفحص المستمر من قبل إدارة المراجعة الداخلية.
- التحقق من المعالجة المحاسبية السليمة للأصول والالتزامات المترتبة على عمليات التأجير التشغيلي.
- التحقق من الالتزام بالسياسات والإجراءات المتعلقة بالاعتراف بوجود آثار محاسبية لعقود التأجير التشغيلي.
- ٢- **التحقق من سلامة المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التشغيلي وما يرتبط بها من عمليات** يقوم المراجع من خلال إجراءات اختبارات العمليات والأرصدة بالتحقق من الغرض من ممارسات عمليات التأجير التشغيلي.
- ٣- **التحقق من سلامة التأكيدات عن كل بند من البنود الجوهرية للقوائم المالية التي تتضمن عمليات تأجير تشغيلي** أو تتضمن ارتباطاً بها من هذه التأكيدات المتعلقة بأحداث الفترة محل المراجعة التأكيدات المتعلقة أرصدة الحسابات آخر المدة التأكيدات المتعلقة بالعرض والإفصاح.
- ٤- **تقييم نتائج مراجعة عمليات التأجير التشغيلي:** يجب على مراقب الحسابات تقييم ما إذا كانت القوائم المالية معدة في جميع جوانبها الجوهرية طبقاً لمتطلبات المعيار رقم (١٦) ويجب أن يشمل هذا التقييم الممارسات المحاسبية لعمليات التأجير التشغيلي.
- ٥- **إصدار تقرير المراجعة عن عمليات التأجير التشغيلي:** يقوم مراقب الحسابات بإصدار رأي فني محايد عند الانتهاء من أساليب وإجراءات المراجعة، والتحقق من انتظام الدفاتر والسجلات ودقة ما تحتويه من بيانات محاسبية ومدى تعبير القوائم عن نتيجة المركز المالي فيما يتعلق بعمليات التأجير التشغيلي.

المصطلحات الأساسية في المعيار الدولي للتقرير المالي (١٦)

هو عقد ايجار ينقل ما يقارب جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل محل العقد	العقد الايجار التمويلي
هو مجموع: ➤ دفعات الايجار مستحقة التحصيل للمؤجر بموجب عقد ايجار تمويلي ➤ أية قيمة متبقية غير مضمونة تستحق للمؤجر	إجمالي الاستثمار في العقد
هو معدل الفائدة الذي يتسبب في أن تتساوى القيمة الحالية لـ (أ) دفعات الايجار و(ب) القيمة المتبقية غير المضمونة مع إجمالي (١) القيمة العادلة للأصل محل العقد، و (٢) أي تكاليف مباشرة أولية للمؤجر	معدل الفائدة الضمني في عقد الايجار
هي دفعات يقدمها المستأجر إلى المؤجر فيما يتعلق حق استخدام الأصل محل العقد خلال مدة عقد الايجار وتتكون تلك الدفعات مما يلي: ➤ الدفعات الثابتة (بما في ذلك الدفعات الثابتة في جوهرها) مطروحاً منها أي حوافز ايجار ➤ دفعات الايجار المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل. ➤ سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر متأكداً بدرجة معقولة من ممارسة ذلك الخيار. ➤ الغرامات التي تدفع بسبب إنهاء عقد الايجار إذا كانت مدة عقد الايجار تعكس ممارسة المستأجر الخيار بإنهاء عقد الايجار	دفعات الايجار
هي الفترة غير القابلة للإلغاء والتي للمستأجر الحق خلالها في استخدام الأصل محل العقد وذلك إضافة إلى كل مما يلي: ➤ الفترات المشمولة بخيار لتمديد عقد الايجار إذا كان المستأجر متأكداً بدرجة معقولة من ممارسة ذلك الخيار. ➤ الفترات المشمولة بخيار لإنهاء عقد الايجار إذا كان المستأجر متأكداً بدرجة معقولة من ممارسة ذلك الخيار.	مدة عقد الايجار
هو المنشأة التي تحصل على الحق في استخدام الأصل محل العقد لفترة من الزمن في مقابل عوض.	المستأجر
هو المنشأة التي تمنح الحق في استخدام الأصل محل العقد لفترة من الزمن في مقابل عوض.	المؤجر
هو عقد ايجار لا ينقل ما يقارب جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل محل العقد.	عقد الايجار التشغيلي
هو تغيير في نطاق عقد الايجار أو عوض عقد الايجار ولم يكن جزءاً من الشروط والأحكام لعقد الايجار	تعديل عقد الايجار
هي اجمالي فترة استخدام الأصل للوفاء بعقد مع أحد العملاء.	فترة الاستخدام
هو الأصل موضوع عقد الايجار الذي تم منح حق استخدامه من المؤجر إلى المستأجر.	الأصل محل العقد

مثال (١) قامت شركة البترول الوطنية باستئجار جرافات وحفارات من مؤسسة الإتحاد مقابل ٣٠٠٠٠٠ ج لمدة ٤ سنوات شاملة قيام مؤسسة الإتحاد بتقديم خدمات الصيانة للحفارات فإذا كان سعر عقد استئجار الجرافات والحفارات المستقلة تبلغ ١١٠٠٠٠ ج ، ١٢٠٠٠٠ ج علي التوالي في حين لا يمكن الحصول علي سعر لخدمات الصيانة بموثوقية .
المطلوب : تخصيص مدفوعات العقد إلي مكونات الإيجار والمكونات الأخرى .

الحل

بموجب متطلبات المعيار الدولي رقم ١٦ (عقود الإيجار) يقوم المستأجر بتوزيع قيمة العقد الإجمالية البالغة ٣٠٠٠٠٠٠ ج إلي مكونات إيجارية ومكونات غير إيجارية كما يتضح من خلال الجدول التالي :

بيان	جرافات	حفارات	الإجمالي
عقد الإيجار	١١٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠	٣٠٠٠٠
مكونات غير إيجارية (م.الصيانة)	--	--	٧٠٠٠٠
إجمالي قيمة الدفعات	--	--	٢٣٠٠٠٠٠-٣٠٠٠٠٠٠
	--	--	٣٠٠٠٠٠٠

مثال (٢) في ٢٠٢٢/١/١ افترض ان شركة الحمد استأجرت أجهزة لمدة عامين مقابل ١٠٠٠ ج شهريا ويتضمن العقد خيار إعادة الإستهجار لمدة عامين إضافيين (٢٠٢٤ ، ٢٠٢٥) مقابل ١٥٠ ج شهريا علما بان الشركة بحاجة لهذه الأجهزة بشكل مستمر
المطلوب: بيان مدة العقد الواجب اعتبارها لأغراض تطبيق المعيار رقم ١٦

الحل

يتضح من المثال أن العقد يتضمن خيار إعادة الإستهجار بشروط تحفيزية فأن مدة عقد الإيجار يتم إعتبارها ٤ سنوات لأغراض تطبيق هذا المعيار (ممكن يجي سؤال إلكتروني)

مثال (٣) في ٢٠٢٢/١/١ قامت شركة النور باستئجار مباني بعقد إيجار لمدة ٨ سنوات مقابل تسديد دفعه سنوية تبلغ ٢٠٠٠٠ ج تسدد في نهاية كل عام علما بأن العمر الإنتاجي للمباني ٥٠ سنة ومعدل الفائدة الضمني ١٢٪ سنويا ، ومعامل القيمة الحالية لدفعه عادية لجنبة واحد بمعدل ١٢٪ ولمدة ٨ دفعات = ٤.٩٦٨

المطلوب : بيان المعالجة المحاسبية للعقد واعداد قيود اليومية اللازمه

الحل

بموجب هذا المعيار يتم رسملة كافة عقود الإيجار لدي المستأجر كأصول والتزامات بمقدار القيمة الحالية لإلتزامات العقد وبمعدل فائدة ضمني ١٢%

$$\text{القيمة الحالية لدفعات الإيجار} = ٢٠٠٠٠٠ \times ٤.٩٦٨ = ٩٩٣٦٠$$

قيد اليومية

٩٩٣٦٠ من ح/ حقوق إستئجار المباني (عقد الإيجار)

٩٩٣٦٠ إلي ح/ التزمات حقوق إستئجار مباني

مثال (٤) قامت شركة الشرق باستئجار عقار لمدة ١٥ سنة من الشركة العربية للتأجير علما بان العمر الإنتاجي للعقار ٥٠ سنة وكان هناك خيار للمستأجر بإعادة إستئجار العقار بعد إنتهاء مدة العقد بمبلغ إيجار يعادل القيمة السائدة لبدلات الإيجار عند إنتهاء العقد .

المطلوب : كيف سيتم تصنيف عقد الإيجار

الحل

سيتم تصنيف العقد كإيجار تشغيلي وليس تمويلي نظرا لعدم إنتقال مخاطر ومنافع الصل للمستأجر وعدم إنطباق اي شرط من شروط تصنيف العقد لعدد تمويلي حيث أن مدة العقد لا تغطي الجزء الرئيسي (العمر الإنتاجي للعقار) كما أن خيار إعادة الإستهجار لا يعتبر تحفيزي لأن مبلغ إعادة الإستهجار لا يقل بشكل كبير عن معدلات الإيجار عند إنتهاء العقد

الفصل السابع المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧) عقود التأمين Insurance Contracts (IFRS ١٧)

مقدمة

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) عقود التأمين في عام ٢٠١٧م ليبدأ حيز التنفيذ في ٢٠٢٣/١/١م وهو بديلاً لمعيار التقرير المالي الدولي رقم (٤) الذي يحمل نفس الاسم أيضاً. بدأ المجلس مشروعه لوضع منهجية شاملة متوافقة فيما يتعلق بمحاسبة شركات التأمين علم ١٩٩٧م وأصدر عام ٢٠٠٤م معيار التأمين المؤقت الخاص به المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٤) على الاعتراف بعقود التأمين وقياسها ومتطلبات الإفصاح إلا أن حقيقة قيامه بالسماح لشركات التأمين باستخدام مبادئ المحاسبة المقبولة بشكل عام المحلية يعني إمكانية التعامل مع عقود التأمين المتطابقة بشكل مختلف من جانب شركات التأمين المختلفة ونتيجة لهذا الأمر لا يمكن تقريباً إجراء مقارنة بين القوائم المالية لشركة التأمين. إن المعيار الجديد لديه القدرة على توفير مدخلات أكثر دقة وقدرة على المقارنة في الموازنات العامة لشركات التأمين والقدرة على تحقيق الأرباح بما يحسن من فهم المستثمر للقطاع ويتفق معظم المطلعون على أن معدل شفافية محاسبة شركات التأمين أكثر وضوحاً في هذا المعيار.

١- مفهوم عقد التأمين

عقد التأمين وفقاً لمعيار عقود التأمين (IFRS ١٧) هو عقد يقبل بموجبه أحد الطرفين " مصدر العقد بتحمل مخاطر تأمين هامة من طرف آخر " حامل الوثيقة" عن طريق الموافقة على تعويض حامل الوثيقة " بوليصة التأمين" في حالة وقوع حدث مستقبلي غير مؤكد " الخطر المؤمن ضده" يؤثر سلباً على حامل الوثيقة. مما هو جدير بالذكر أن معيار (IFRS ١٧) لم يقوم بإدخال أي تعديلات على مفهوم عقد التأمين الذي أقره معيار (IFRS ٤) وتبناه المعيار المصري رقم (٣٧) المعدل عام ٢٠١٥م. وتحليل المفهوم السابق لعقد التأمين وما اعتمده المعايير الدولية والمصرية يتضح ضرورة توافر أربعة عناصر جوهرية لمفهوم عقد التأمين والتي بتوافرها يطبق المعيار رقم (IFRS ١٧) وهي:

تمثل مخاطر التأمين جوهر عقد التأمين، فكما نقل العقد لشركة التأمين مخاطر مالية فقط دون مخاطر تأمينية لا يعد عقد تأمين مع مراعاة أن بعض عقود التأمين لا تنقل أي مخاطر تأمينية للشركة في بداية العقد وإنما في تاريخ لاحق ومن ثم أصبح لزاماً أن تكون مخاطر التأمين موجودة مسبقاً ثم تحول من حامل الوثيقة إلى شركة التأمين بموجب العقد المتفق عليه.	توافر مخاطر التأمين
تشير المخاطر الهامة إلى أن الحدث المؤمن ضده في عقد التأمين ينتج عنه مدفوعات إضافية كبيرة تتكبدها الشركة وخسارة إجمالية لهذا العقد ومن ثم يجب على شركات التأمين تقدير إمكانية وجود خسائر على أساس القيمة الحالية باستخدام معدل خصم يعكس القيمة الزمنية للنقود وخصائص التدفقات النقدية وكذلك خصائص السيولة لعقد التأمين.	أن تكون مخاطر التأمين جوهرية
يشير إلى ارتباط وقوع الأحداث المستقبلية بأثر سلبية محتملة على حامل الوثيقة وهو ما يعرف بمصطلح " المصلحة التأمينية"	أن يكون الحدث المستقبلي محتمل الحدوث
يعد وجود الآثار السلبية المقترنة بوقوع الأحداث المؤمن ضدها شرط أساسي للدخول في نطاق عقود التأمين لذلك قرر مجلس المحاسبة الدولي IASB الإبقاء على مبدأ المصلحة التأمينية حيث أنه بدون الإشارة إلى الآثار السلبية فربما يتسع نطاق تعريف عقد التأمين ليشمل أي عقد مسبق الدفع لتقديم خدمات بتكاليف غير مؤكدة فضلاً عن أهمية وجود هذا العنصر لتجنب عمليات المقامرة.	أن ينتج أثر سلبي إذا وقع الحدث المؤمن ضده

٢- الهدف من المعيار

يتمثل هدف المعيار في ضمان قيام المنشأة بتقديم المعلومات الملائمة التي تعبر بصدق عن تلك العقود وتوفر هذه المعلومات أساساً لمستخدمي القوائم المالية لتقييم أثر عقود التأمين على المركز المالي للمنشأة وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية.

وقد أكدت العديد من الدراسات على أن الهدف الرئيسي لمعيار عقود التأمين (IFRS ١٧) يتمثل في توحيد المعالجة المحاسبية للعقود الواقعة في نطاقه من خلال إرساء مبادئ موحدة للاعتراف بالأصول والالتزامات، وتقديم مداخل للقياس وفقاً للوضع الحالي بالسوق وآليات فعالة للعرض والافصاح بما يضمن تحسين جودة التقارير المالية بشركات التأمين الأمر الذي يؤثر إيجابياً على القرارات الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار في قطاع التأمين الدولي.

ومن أهم الأهداف العامة التي يسعى المعيار إلى تحقيقها تتمثل في:

دعم الاستقرار المالي لاقتصاد التأمين العالمي الأكثر تعقيداً ومخاطرة من خلال تبني استراتيجيات التوافق المحاسبي الدولي بشركات التأمين.
تحفيز المزيد من الدول نحو تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي IFRS خاصة فيما يتعلق بشركات التأمين.

إيضاح رقم (١)

تطبيق معيار عقود التأمين يؤثر بشكل إيجابي على تعزيز الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية من حيث تقديم معلومات مالية وغير مالية تتسم بمزيد من الملاءمة والشفافية والموثوقية والقابلية للفهم وتمكن المستخدمين من إجراء عملية المقارنة على مستوى الشركة ذاتها أو مستوى الصناعة التأمينية أو على مستوى الكيانات التأمينية الدولية.

٣- نطاق تطبيق المعيار

يتمثل نطاق المعيار IFRS ١٧ فيما يلي:

- ١- عقود التأمين التي تصدرها الشركة.
- ٢- عقود إعادة التأمين التي تصدرها الشركة أو التي تحتفظ بها. (معني كلمة إعادة تأمين دي إن شركة تأمين بتأمين عند شركة ثانية من الباطن عشان لو حصل خسائر متحملهاش لوحدها)
- ٣- عقود الاستثمار التي تحتوي ميزات المشاركة الاختيارية شريطة أن تكون الشركة مصدرة أيضاً لعقود التأمين. وأكدت بعض الدراسات أن فلسفة تطبيق متطلبات المعيار على هذه العقود تكمن في توفير معلومات ملاءمة وأكثر شفافية لمستخدمي القوائم فضلاً عن أن هذه العقود تصدر بصفة حصرية ودورية من شركات تصدر عقود التأمين.
- ٤- عقود الضمان المالي شريطة أن تستوفي تعريف عقود التأمين، على أن تكون الشركة قد سبق وأكدت أنها تعتبر هذه العقود ضمن عقود التأمين وقد تم تطبيق عليها نفس المعالجات المحاسبية التي تطبقها على عقود التأمين.
- ٥- بعض عقود الخدمة ذات الأتعاب المحددة والتي يعتمد مستوى الخدمة بها على حدث مستقبلي غير مؤكد وفي هذا المجال سمح معيار (IFRS ١٧) للشركة أن تختار بشكل لا يجوز الرجوع فيه لتطبيق المعيار (IFRS ١٥) بدلاً من معيار (IFRS ١٧) بشرط توافر الشروط التالية:
- ٦- سعر العقد الذي حددته الشركة للعميل لا يعكس تقدير الشركة للمخاطر المرتبطة بالعميل.
- ٧- يلزم العقد تعويض العميل بتقديم خدمات وليس بدفعات نقدية.
- ٨- مخاطر التأمين المحولة للشركة تنشأ رئيسي من عملية تكرار استخدام العميل للخدمة وليس نتيجة عدم التأكد من تكلفة هذه الخدمة.

٤- الحالات التي لا يجوز للمنشأة أن تطبق فيه المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٧)

- ١- الضمانات المقدمة من صانع أو تاجر جملة أو تجزئة فيما يتصل ببيع سلعة أو تقديم خدمة إلى أحد العملاء.
- ٢- أصول والتزامات اصحاب العمل بموجب خطط منافع الموظفين وواجبات ومنافع التعاقد التي يتم التقرير عنها بواسطة خطط التعاقد ذات المنافع المحددة.
- ٣- الحقوق التعاقدية أو الواجبات التعاقدية المشروطة باستخدام بند غير مالي أو بالحق في استخدامه في المستقبل.
- ٤- ضمان القيمة المتبقية المقدمة من صانع أو تاجر جملة أو تجزئة و ضمانات المستأجر فيما يخص القيمة المتبقية عند دمجها في عقد الايجار.

- ٥- عقود الضمان المالي ما لم يكن المصدر قد أقر في السابق صراحة أنه يعتبر مثل هذه العقود عقود تأمين واستخدام المحاسبة التي تنطبق على عقود التأمين ويجب على المصدر أن يختار أما تطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٧) أو المعيار الدولي للمحاسبة رقم (٣٢) الأدوات المالية: العرض. والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٧) : الأدوات المالية الإفصاحات والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٩) بعنوان الأدوات المالية على عقود الضمان المالي تلك. ويجوز للمصدر أن يجري ذلك الاختبار لكل عقد على حده.
- ٦- العوض المحتمل مستحق الدفع و مستحق التحصيل ضمن تجميع أعمال.
- ٧- عقود التأمين التي تكون فيها المنشأة حامل الوثيقة ما لم تكن تلك العقود عقود إعادة تأمين محتفظاً بها.
- ٨- عقود بطاقات الائتمان والعقود المشابهة التي تنص على ترتيبات للائتمان أو الدفع التي لا تستوفي تعريف عقد التأمين إلا إذا لم تقم المنشأة بإظهار أثر تقييم مخاطر التأمين المرتبطة بعمل بعينه عند تحديد سعر العقد مع ذلك العمل.

٥- منهجية فصل مكونات عقد التأمين

Separating Components from an Insurance Contract

- قد يتضمن عقد التأمين مكون أو أكثر يقع ضمن نطاق معيار آخر، كأن يشمل على سبيل المثال مكون استثمار و أو مكون خدمة معينة أو كليهما معاً ومن ثم يجب أن تقوم الشركة بتحليل مكونات هذا العقد لتحديد ما إذا كان يحتوي على مكونات غير تأمينية يجب فصلها لمعالجتها محاسبياً وفقاً لمتطلبات معايير أخرى.
- وقد تطلب معيار (١٧) IFRS ضرورة فصل ثلاث مكونات غير تأمينية من عقد التأمين وفقاً لخصائصها وتحت مجموعة من الشروط بحيث يتم معالجتها محاسبياً بشكل منفصل ومن أهمها:
- **المشتقات الضمنية:** هي عبارة عن أدوات مالية أو عقود أخرة تقع ضمن نطاق معيار التقرير المالي الدولي (٩) IFRS والذي يقابله المعيار المصري رقم (٢٦) وتتضمن المشتقات المالية الخصائص التالية: تتغير قيمتها وفقاً للتغير في معدل فائدة محدد أو سعر أداة مالية محددة أو سعر سلعة أولية محددة أو سعر صرف عملة أجنبية محددة كما أنه في حالة المتغيرات غير المالية يجب أن لا يكون هذا المتغير خاص بأحد أطراف العقد وكذلك لا تتطلب هذه المشتقات صافي استثمار أولي أو تتطلب صافي استثمار أولي أقل من المطلوب لأنواع أخرى من العقود التي يتوقع أن تتأثر بشكل مباشر بالتغيرات في عوامل السوق وأخيراً يتم تسوية هذه المشتقات في تاريخ مستقبلي.
 - **مكونات الاستثمار:** هي المبلغ الذي يتعين على شركة التأمين أو المؤمن الذي يصدر العقد أن يقوم بسداده لحامل الوثيقة حتى ولو لم يتحقق الحدث المؤمن ضده وبذلك يعد هذا المكون الاستثماري قابلاً للتمييز بذاته ومن ثم يجب فصله إذا تحقق شرطين هما: أن يكون مكون الاستثمار ومكون التأمين غير مرتبطان ببعضهما ارتباطاً وثيقاً وكذلك في حالة توفر معلومات تشير إلى وجود عقود تحتوي نفس بنود مكونات الاستثمار والتي يمكن بيعها بشكل منفصل في السوق وفي ظل القوانين الحاكمة لأنشطة الشركة.

٦- فلسفة تجميع عقود التأمين Combination of Insurance Contract

- تدعياً لموضوعية وملاءمة مداخل القياس وبموجب الفقرة رقم (١٤) من معيار عقود التأمين ينبغي على الشركة في البداية تحديد محافظ لعقود التأمين بحيث تتكون كل محفظة من عقود التأمين التي تخضع لمخاطر مماثلة وتدار معاً كما أنه بموجب الفقرة رقم (١٦) من المعيار يتم تقسيم محفظة عقود التأمين كحد أدنى إلى ثلاثة مجموعات رئيسية تتمثل فيما يلي:
- (أ) مجموعة عقود التأمين المحملة بخسائر عند الاعتراف الأولي حال تواجدها.
 - (ب) مجموعة عقود التأمين التي لا يحتمل بشكل كبير أن تصبح محملة بخسائر لاحقاً إن وجدت ربحية.
 - (ج) مجموعة عقود التأمين الأخرى المتبقية في المحفظة إن وجدت ربحية.
- في كل ما سبق يتم مراعاة أن المجموعة الواحدة من المجموعات السابقة يجب أن لا تتضمن سوى العقود التي صدرت خلال سنة واحدة وإن ترتب على ذلك أن تشمل المجموعة عقداً واحداً ويستثنى من ذلك القيد فترة التحول في حالة وجود صعوبات في التطبيق بأثر رجعي.
- كما أكد المعيار رقم ١٧ IFRS على عدم جواز إجراء المقاصة بين العقود الربحة والعقود المحملة بخسائر وذلك على عكس المعالجة المحاسبية التي يقتضيها المعيار الدولي ٤ IFRS ونظيره المصري (٣٧) حيث لا توجد سياسات موحدة لتجميع العقود لأغراض القياس وبالتالي فإن فلسفة معيار (١٤) IFRS تقوم على تدعيم مزيد من الشفافية والموثوقية بالمعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها بشأن الأنشطة التأمينية.

٧- مبادئ الاعتراف بعقود التأمين Recognition for Insurance Contracts

بدراسة وتحليل متطلبات معيار التقرير المالي الدولي رقم (٤ IFRS) ونظيره المصري رقم (٣٧) بشأن توقيت الاعتراف بعقود التأمين تبين أنها تتضمن مرونة بشكل كبير حيث أكد المعيارين على أن يتم الاعتراف بعقود التأمين عند بداية فترة التغطية أو عندما تصبح الشركة طرفاً أصيلاً في العقد في حين قدم معيار عقود التأمين (IFRS ١٧) مبادئ موحدة للاعتراف بالعقود الواقعة ضمن نطاقه وبموجب هذا المعيار ينبغي على الشركة الاعتراف بمجموعة عقود التأمين التي تصدرها في أقرب فترة من التوقيتات التالية:

- بداية فترة التغطية لمجموعة عقود التأمين.
- تاريخ استحقاق أول دفعة من حامل الوثيقة في مجموعة عقود التأمين كما سمح المعيار في حالة عدم وجود تاريخ استحقاق تعاقدية فإن الدفعة الأولى من حامل الوثيقة تعتبر مستحقة فور استلامها.
- وفقاً للوقائع والظروف التي تشير إلى وجود عقد محتمل بخسارة أو عندما تصبح مجموعة العقود ككل محتملة بخسارة.

٨- العقود غير المجدية

يعد عقد التأمين غير مجدي في تاريخ الإثبات الأولى إذا كانت التدفقات النقدية عند الوفاء بالعقد والمخصصة للعقد وأي تدفقات نقدية ناشئة عن العقد في تاريخ الإثبات الأولى تشكل في مجملها تدفقت خارجة صافية. يجب على المنشأة وضع هذه العقود في مجموعة منفصلة من العقود التي لا تعد غير مجدية.

(التدفقات النقدية التي هددتها لعقد التأمين تكون مشكفية مبلغ التأمين)

تصبح مجموعة عقود التأمين غير مجدية عند القياس اللاحق في حالة تجاوز المبالغ التالية للمبلغ الدفترية الخاص بهامش الخدمة التعاقدية:

- ١- التغيرات غير الموازية فيما يتعلق بالخدمة المستقبلية في التدفقات النقدية عند الوفاء بالعقد المخصصة للمجموعة والناشئة عن التغيرات في تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية والتعويض المطلوب لتحمل المخاطر غير المالية.
- ٢- فيما يخص مجموعة عقود التأمين ذات ميزات المشاركة المباشرة الانخفاض في مبلغ نصيب المنشأة من القيمة العادلة للبنود الأساسية.

٩- نماذج القياس لعقود التأمين Measurement for Insurance Contracts

قدم معيار عقود التأمين (١٧ IFRS) ثلاثة مناهج أو نماذج لقياس مجموعات عقود التأمين الواقعة ضمن نطاقه ومن أهمها:

أولاً: نموذج اللبنة (الكتل) النموذج العام Building Block Approach

يعد هذا النموذج هو النموذج الإلزامي أو النموذج المعياري لقياس التزامات مجموعة عقود التأمين حيث يطبق هذا النموذج على جميع عقود التأمين باستثناء عقود التأمين التي تحتوي على ميزات مشاركة مباشرة وتقوم فكرة هذا النموذج العام على مكونات أساسية تشبه اللبنة أو الكتل والتي تشكل جوهر عملية القياس الأولى واللاحق وذلك على النحو التالي:

(أ) **مكونات النموذج العام عند القياس الأولى:** يجب على الشركة عند قياس التزامات مجموعة عقود التأمين المصدرة عند القياس الأولى باستخدام كل مما يلي:

- مكون الوفاء بالتدفقات النقدية والذي يتضمن كل من تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية، تسوية تعكس القيمة الزمنية للنقود والمخاطر المالية المتعلقة بالتدفقات النقدية المستقبلية إلى الحد الذي لا تدرج فيه المخاطر المالية في تقدير التدفقات النقدية المستقبلية معدلات الخصم)، تعديل مقابل المخاطر - للمخاطر غير المالية.
- مكون هامش الخدمة التعاقدية: يسهم هامش الخدمة التعاقدية في بيان الربح الذي تتوقع الشركة تحقيقه نتيجة تقديم مجموعة الخدمات التي تتعهد بها وفي هذا السياق نص معيار عقود التأمين (IFRS:١٧) على عدم السماح للشركة بالاعتراف بأي زيادة في التدفقات الداخلة كربح عند الاعتراف الأولى في حين تطلب المعيار الاعتراف بذلك الربح على مدار فترة التغطية التأمينية.

(ب) **مكونات النموذج العام عند القياس اللاحق** أكد معيار عقود التأمين (IFRS ١٧) على أن القيمة الدفترية لمجموعة عقود التأمين في نهاية الفترة تتكون من مجموعة من التزامات التغطية التأمينية المتبقية والتي تتمثل في: القيمة الدفترية للوفاء بالتدفقات النقدية بعد تعديلها، والقيمة الدفترية لهامش الخدمة التعاقدية في نهاية الفترة.

ثانياً : نموذج الرسوم المتغيرة Variable Free Approach

- يعد نموذج الرسوم المتغيرة بديل للنموذج العام حيث يختص بقياس عقود التأمين التي تحتوي على ميزات المشاركة المباشرة وفقاً لمتطلبات معيار (IFRS: ١٧) سواء في مرحلة القياس الأولى أو القياس اللاحق وذلك على النحو التالي:
- ١- عند القياس الأولي: نموذج الرسوم المتغيرات يتوافق مع نموذج اللبانات أو الكتل في مرحلة القياس الأولى وذلك فيما يخص كل من تقدير القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية وكذلك تعديل المخاطر - للمخاطر غير المالية فضلاً عن هامش الخدمة التعاقدية.
 - ٢- عند القياس اللاحق أشار معيار عقود التأمين (IFRS ١٧) إلى أن القيمة الدفترية لهامش الخدمة التعاقدية في نهاية فترة التقرير يتم قياسها وفقاً للقيم الدفترية في بداية فترة التقرير يتم قياسها وفقاً للقيم الدفترية في بداية الفترة بعد تعديلها بالمحددات التالية: إضافة عقود جديدة مماثلة مقدار التغير في القيمة العادلة للبنود الضمنية، التغيرات في الوفاء بالتدفقات النقدية، التغيرات في أسعار الصرف وتضمين الجزء من هامش الخدمة التعاقدية المعترف به كإيرادات تأمين نظير الخدمات المقدمة خلال الفترة.

ثالثاً : نموذج تخصيص الأقساط Allocation Approach Premium

- يعد نموذج تخصيص الأقساط نموذج مبسط للنموذج العام ويتم تطبيقه بشكل اختياري وليس إلزامي ويكون للشركة مطلق الحرية في تطبيقه عند توافر شروط محددة تتمثل في:
- ١- أن تكون فترة تغطية كل عقد في المجموعة سنة واحدة أو أقل بما في ذلك التغطية الناشئة عن جميع الأقساط ضمن حدود العقد المتفق عليها في ذلك التاريخ العقود قصيرة الأجل).
 - ٢- عندما تتوقع الشركة بصورة معقولة أن يؤدي استخدام نموذج تخصيص الأقساط إلى قياس التزامات التغطية المتبقية للمجموعة إلى نتيجة لا تختلف جوهرياً عن تلك النتيجة التي تنتج بتطبيق النموذج العام.

١٠- تقدير التدفقات النقدية المستقبلية Estimates of Future Cash Flows

- يجب على المنشأة أن تدخل ضمن مجموعة عقود التأمين جميع التدفقات النقدية المستقبلية ضمن حدود كل عقد في المجموعة، ويجوز للمنشأة تقدير التدفقات النقدية المستقبلية بمستوى تجميع أعلى ثم تخصيص التدفقات النقدية عند الوفاء بالعقود الناتجة لمجموعات العقود المنفردة ويجب أن يتحقق في تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية ما يلي:
- ١- أن تتضمن بشكل غير متحيز جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما حول مبلغ تلك التدفقات النقدية المستقبلية وتوقيتها وعدم تأكدها وللقيام بذلك يجب على المنشأة تقدير القيمة المتوقعة (أي المتوسط المرجح الاحتمال لنطاق النتائج المحتملة بالكامل).
 - ٢- أن تعكس وجهة نظر المنشأة شريطة أن تكون التقديرات الخاصة بأي متغيرات سوقية ذات صلة متسقة مع أسعار السوق لتلك المتغيرات.
 - ٣- يجب أن تظهر التقديرات أثر الظروف السائدة في تاريخ القياس بما في ذلك الافتراضات المتعلقة بالمستقبل في ذلك التاريخ.
 - ٤- أن تكون واضحة فيجب على المنشأة تقدير التعديل الخاص بالمخاطر غير المالية بشكل منفصل عن التقديرات الأخرى كما يجب على المنشأة تقدير التدفقات النقدية بشكل منفصل عن القيمة الزمنية للنقود والمخاطر المالية ما لم يكن الأفضل الجمع بين هذين التقديرين.

١١- معدلات الخصم Discount Rates

- يجب على المنشأة تعديل التقديرات الخاصة بالتدفقات النقدية المستقبلية لإظهار أثر القيمة الزمنية للنقود والمخاطر المالية المرتبطة بتلك التدفقات النقدية ويجب أن تكون معدلات الخصم المطبقة على تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية تستوفي المتطلبات التالية:
- ١- أن تعكس القيمة الزمنية للنقود وخصائص التدفقات النقدية وخصائص السيولة الخاصة بعقود التأمين.
 - ٢- أن تكون متسقة مع أسعار السوق الحالية الممكن رصدها (إن وجدت) للأدوات المالية ذات التدفقات النقدية التي تتفق خصائصها مع خصائص عقود التأمين من حيث على سبيل المثال التوقيت والعملة والسيولة.
 - ٣- أن تستبعد أثر العوامل التي تؤثر على مثل تلك الأسعار السوقية الممكن مشاهدتها ولكنها لا تؤثر على التدفقات النقدية لعقود التأمين.

١٢- تعديل المخاطر للتعويض عن المخاطر غير المالية

يجب على المنشأة تعديل التقدير الخاص بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الإظهار التعويض الذي تطلبه المنشأة لتحمل حالة عدم التأكد المحيطة بمبلغ وتوقيت التدفقات النقدية والناشئة عن المخاطر غير المالية

١٤- القياس اللاحق Subsequent Measurement

(أ) يجب أن تكون القيمة الدفترية لأية مجموعة من مجموعات عقود التأمين في نهاية كل فترة تقرير هو مجموع:
 ➤ الالتزام المتعلق بالتغطية المتبقية المكون من التدفقات النقدية عند الوفاء بالعقود المتعلقة بالخدمة المستقبلية المخصصة للمجموعة في ذلك التاريخ وهامش الخدمة التعاقدية للمجموعة في ذلك التاريخ.
 ➤ الالتزام المتعلق بالمطالبات المتكبدة المكون من التدفقات النقدية عند الوفاء بالعقود المرتبطة بالخدمة السابقة المخصصة للمجموعة في ذلك التاريخ.
 (ب) يجب على المنشأة الاعتراف بالدخل والمصروفات للتغيرات التالية في القيمة الدفترية الخاصة بالالتزام المتعلق بالتغطية المتبقية:

- ايراد التأمين للانخفاض الحاصل في الالتزام المتعلق بالتغطية المتبقية بسبب الخدمات المقدمة خلال الفترة
- مصروفات خدمات التأمين للخسائر في مجموعات العقود التي من المتوقع خسارتها والمبالغ المعكوسة لمثل تلك الخسائر.
- دخل أو مصروفات تمويل التأمين لأثر القيمة الزمنية للنقود وأثر المخاطر المالية.
- (ج) يجب على المنشأة إثبات الدخل والمصروفات للتغيرات التالية في القيمة الدفترية للاستلام المتعلق بالمطالبات المتكبدة (التي حدثت خلال الفترة)
- مصروفات خدمات التأمين للزيادة الحاصلة في الالتزام بسبب المطالبات والمصروفات المتكبدة في الفترة باستثناء أي مكون استثمار.
- مصروفات خدمات التأمين لأي تغيرات لاحقة في التدفقات النقدية عند الوفاء بالعقود فيما يتعلق بالمطالبات المتكبدة والمصروفات المتكبدة.
- دخل أو مصروفات تمويل التأمين لأثر القيمة الزمنية للنقود وأثر المخاطر المالية.

١٥- هامش الخدمة التعاقدية

يمثل هامش الخدمة التعاقدية في نهاية الفترة المالية الربح في مجموعة عقود التأمين الذي لم يتم الاعتراف به بعد في الربح أو الخسارة بسبب تعلقه بالخدمة المستقبلية التي سيتم تقديمها بموجب العقود في المجموعة.

١٦- العقود المثقلة بالأعباء (المتوقع خسارتها)

يكون عقد التأمين متوقفاً خسارته في تاريخ الإثبات الأولى إذا كان (مجموع التدفقات النقدية اللازمة للوفاء بالعقود المخصصة للعقد FCF + أي تدفقات نقدية للاستحواذ على عقد التأمين تم إثباتها في السابق + أي تدفقات نقدية ناشئة عن العقد في تاريخ الإثبات الأولى) تشكل صافي تدفق نقدي صادر أو سالب
 أي مجموع التدفقات الصادرة أقل من مجموع التدفقات الناجمة عن العقد ممثلة بالأقساط التأمينية ويجب على المنشأة وضع هذه العقود في مجموعة منفصلة عن العقود التي ليس من المتوقع خسارتها.

١٧- منهج تخصيص أقساط التأمين

يمكن للمنشأة تبسيط قياس الالتزامات المتبقية لتغطية مجموعة من عقود التأمين باستخدام منهج تخصيص الأقساط إذا توفت الشروط التالية بتاريخ بدء مجموعة عقود التأمين
 تتوقع المنشأة أن يعطي منهج تخصيص الأقساط نتائج متقاربة مع النموذج العام للتقدير المشار إليه سابقاً
 إذا كانت الفترة التي يغطيها كل عقد تأمين في مجموعة من العقود سنة واحدة أو أقل.
 وباستخدام منهج تخصيص الأقساط فإن التزامات التغطية المتبقية لعقود التأمين يتم الاعتراف بها كما يلي:
 = قيمة أقساط التأمين (إذا تم قبض أي منها عند الاعتراف الأولى) - أية تدفقات نقدية ناتجة عن التأمين.

١٨- إلغاء إثبات عقد التأمين Derecognition

- يجب على المنشأة إلغاء إثبات عقد التأمين فقط في حالة توافر واحدة مما يلي:
- ١- انتهاء عقد التأمين، أي انقضاء الالتزام المحدد في عقد التأمين.
 - ٢- الوفاء به.
 - ٣- إلغائه.

١٩- متطلبات العرض وفقاً لمعيار عقود التأمين

قدم معيار عقود التأمين (IFRS ١٧) ضوابط فعالة للعرض بقائمة المركز المالي والأداء المالي كما يلي:

(أ) العرض في قائمة المركز المالي: يتطلب المعيار أن تعرض الشركة في قائمة المركز المالي بشكل منفصل إجمالي كل من أصول والتزامات عقود التأمين المصدرة وعقود التأمين المحتفظ بها وذلك لاختلاف طبيعتها عن العقود المصدرة وذلك سعياً نحو تعزيز شفافية المعلومات المقدمة بالقوائم المالية. وقد ألزم المعيار الشركة بعرض القيم الدفترية للبنود التالية:

- أصول عقود التأمين المصدرة وتشير إلى المجموعات التي تشكل صافي الأصول بعد قياسها.
- التزامات عقود التأمين المصدرة وتشير إلى المجموعة التي تشكل صافي الالتزامات بعد قياسها.
- أصول عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.
- التزامات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

(ب) الإثبات والعرض في قائمة الأداء المالي يجب على الشركة تبويب المبالغ المعترف بها في قائمة الأرباح والخسائر وقائمة الدخل الشامل الآخر إلى البنود التالية:

- نتيجة خدمات التأمين وتشمل إيرادات ومصروفات خدمات التأمين يتطلب معيار عقود التأمين IFRS:١٧ عرض إيرادات عقود التأمين بطريقة تتسق بشكل عام مع المبادئ العامة لمعيار التقرير المالي ١٥ : IFRS حيث يجب على الشركة أن تستبعد من إيرادات التأمين أي مكونات استثمار وكذلك الاعتراف بإيرادات التأمين عن كل فترة حسبما تفي بالتزامات الأداء بعقود التأمين.
- دخل أو مصروف تمويل التأمين سمح معيار عقود التأمين (IFRS:١٧) للشركة حرية اختيار سياسة محاسبية لكل محفظة عقود التأمين إما بالكامل في الأرباح أو الخسائر أو بتبويبه بين الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الآخر.

٢٠- متطلبات الإفصاح وفقاً لمعيار عقود التأمين

حدد معيار (IFRS:١٧) أربعة جوانب رئيسية لتوضيح المبالغ المعترف بها على هيئة تفسيرات أو تسويات من الرصيد الافتتاحي إلى الرصيد الختامي والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- تسويات التزامات أو أصول عقود التأمين.
- أثر عقود التأمين المعترف بها أولاً خلال الفترة.
- تحليل الإيرادات
- تفسير التوقيت المستقبلي الذي تتوقع فيه الشركة أن تعترف بهامش الخدمة التعاقدية

٢١- الإفصاح Disclosure

(أ) على المنشأة الإفصاح عن معلومات نوعية وكمية حول ما يلي:

- المبالغ المعترف بها في قائمة المركز المالي الناتجة عن عقود التأمين.
- الاجتهادات الهامة والتغيرات عليها المطبقة عند تطبيق معيار IFRS ١٧
- طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن عقود التأمين

(ب) طبيعة ومدى المخاطر الناشئة عن العقود الواقعة ضمن نطاق معيار IFRS ١٧ :

يجب على المنشأة ان تفصح عن معلومات تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم طبيعة التدفقات النقدية المستقبلية الناتجة عن العقود الواقعة في نطاق المعيار رقم (١٧) وقيمة هذه التدفقات وتوقيتها وعدم تأكدها تركيز هذه الإفصاحات على المخاطر التأمينية والمالية الناشئة عن عقود التأمين وكيفية إدارتها وتشمل المخاطر المالية عادة على سبيل المثال لا الحصر:

٢٢- جميع أنواع المخاطر - تركيزات المخاطر

يجب على المنشأة ان تفصح عن المعلومات المتعلقة بتركيزات المخاطر الناشئة عن العقود التي تقع في نطاق هذا المعيار بما في ذلك وصف للكيفية التي تحدد بها المنشأة التركيزات ووصف للخاصية المشتركة التي تحدد كل تركيز (مثل نوع الحدث المغطى بالتأمين أو الصناعة أو المنطقة الجغرافية أو العملة) وقد تنشأ تركيزات المخاطر المالية على سبيل المثال من ضمانات معدل الفائدة التي تدخل حيز النفاذ بنفس المستوى لعدد كبير من العقود وقد تنشأ تركيزات المخاطر المالية أيضاً من تركيزات للمخاطر غير المالية كأن تقوم المنشأة على سبيل المثال بتقديم حماية ضد المسؤولية عن منتج لشركات الأدوية مع احتفاظها في نفس الوقت باستثمارات في تلك الشركات.

٢٣- مخاطر التأمين والسوق تحليل الحساسية

يجب على المنشأة أن تفصح عن المعلومات المتعلقة بالحساسية تجاه التغيرات في متغيرات المخاطر الناشئة عن العقود التي تقع في نطاق هذا المعيار ومن أجل الالتزام بهذا المتطلب يجب على المنشأة أن تفصح عن:
تحليل الحساسية يظهر كيف كان الربح أو الخسارة وحقوق الملكية سيتأثران بالتغيرات في متغيرات المخاطر التي كانت محتملة بشكل معقول في نهاية فترة التقرير.

فيما يخص مخاطر التأمين بما يوضح الأثر على عقود التأمين المصدرة قبل وبعد تقليص المخاطر من خلال عقود اعادة التأمين المحتفظ بها فيما يخص كل نوع من أنواع مخاطر السوق - بطريقة توضح العلاقة بين الحساسية تجله التغيرات في متغيرات المخاطر الناشئة عن عقود التأمين وتلك الناشئة عن الأصول المالية التي تحتفظ بها المنشأة.

٢٤- المخاطر الائتمانية - معلومات أخرى

فيما يخص المخاطر الائتمانية التي تنشأ عن العقود الواقعة في نطاق هذا المعيار يجب على المنشأة أن تفصح عن:
➤ المبلغ الذي يعبر عن أفضل تقدير عن الحد الأقصى لتعرضها للمخاطر الائتمانية في نهاية فترة التقرير بشكل منفصل لعقود التأمين المصدرة وعقود إعادة التأمين المحتفظ بها.
➤ المعلومات المتعلقة بالجودة لائتمانية لعقود إعادة التأمين المحتفظ بها التي اعد أصولاً.

٢٥- مخاطر السيولة - معلومات أخرى

مخاطر السيولة الناشئة عن العقود الواقعة في نطاق هذا المعيار يجب على المنشأة أن تفصح عن وصف لكيفية إدارتها لمخاطر السيولة

٢٦- التحديات التي تواجه شركات التأمين عند تطبيق المعيار ١٧ : IFRS

من أهم التحديات التي تواجه شركات التأمين عند تطبيق معيار عقود التأمين ما يلي:
تعقد منهجية فصل العقود التي تدخل في نطاق المعيار، غياب فلسفة تجميع عقود التأمين في مجموعات متماثلة، وصعوبة تطبيق مداخل ونماذج قياس هامش الخدمة التعاقدية وكذلك تضارب سياسات اختيار معدل الخصم المستخدم وكيفية تقدير القيمة الحالية للتعويضات بشكل سليم وموضوعي.

المصطلحات الأساسية في المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧)

هو عقد يقبل بموجبه أحد الأطراف المصدر (مخاطر تأمين مهمة من طرف آخر حامل الوثيقة) وذلك من خلال الموافقة على تعويض حامل الوثيقة غطي بالتأمين إذا أثر حدث مستقبلي محدد وغير مؤكد (الحدث المغطى بالتأمين بشكل سلبي على حامل الوثيقة).	عقد التأمين
هي الفترة التي تقدم خلالها المنشأة خدمات عقد التأمين . وتشمل هذه الفترة خدمات عقد التأمين التي تتعلق بجميع أقساط التأمين الواقعة ضمن حدود عقد التأمين	فترة التغطية
هو أحد مكونات المبلغ الدفترى للأصل أو الالتزام الخاص بمجموعة من عقود التأمين وهو يمثل الربح غير المكتسب الذي ستقوم المنشأة بإثباته عندما تقدم خدمات عقد التأمين بموجب عقود التأمين الموجودة ضمن المجموعة.	هامش الخدمة التعاقدية
هي التدفقات النقدية الناتجة عن تكاليف بيع مجموعة عقود التأمين المصدرة أو المتوقع إصدارها والاكنتاب فيها وبدئها والتي يمكن عزوها بشكل مباشر إلى محفظة عقود التأمين التي تنتمي إليها المجموعة وتشتمل مثل هذه التدفقات النقدية على التدفقات النقدية التي لا يمكن عزوها بشكل مباشر إلى فرادي العقود أو مجموعات عقود التأمين الواقعة ضمن المحفظة.	التدفقات النقدية من اقتناء عقود التأمين
هي القيمة المحددة وغير المتحيزة والمتوقعة المقدره بالاحتمالات المرجحة أو الموزونة للقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الصادرة مطروحاً منها القيمة الحالية للتدفقات النقدية الواردة والناتجة عندما توفي المنشأة شركة التأمين بعقود التأمين لديها متضمنة تعديلات المخاطر للمخاطر غير المالية.	التدفقات النقدية المحققة
الخدمات التالية التي تقدمها المنشأة إلى حامل وثيقة عقد التأمين : (أ) التغطية للحدث المغطى بالتأمين (تغطية التأمين) (ب) فيما يخص عقود التأمين بدون ميزات المشاركة المباشرة، توليد عائد استثمار الحامل الوثيقة، عند الاقتضاء (خدمة عائد الاستثمار): (ج) فيما يخص عقود التأمين ذات ميزات المشاركة المباشرة، إدارة البنود الأساس بالنيابة عن	خدمات عقد التأمين

حامل الوثيقة (الخدمة المتعلقة بالاستثمار)	مخاطر التأمين
المخاطر بخلاف المخاطر المالية المنقولة من حامل العقد إلى المصدر	الحدث المغطى بالتأمين
حدث مستقبلي غير مؤكد مغطى بعقد تأمين تنشأ عنه مخاطر تأمين.	محفظة عقود التأمين
هي عقود تأمين تتعرض لمخاطر متشابهة وتدار معاً	تعديلات المخاطر غير المالية
التعويضات أو المقابل التي تطلبها المنشأة لتحمل عدم التأكد حول مبالغ وتوقيت التدفقات النقدية الناتجة عن المخاطر غير المالية عند وفاء المنشأة (شركة التأمين) بالترامتها الواردة بعقود التأمين	

مراجعة: حالات تطبيقية محلولة

حالة رقم (١): فصل المكونات عن عقد التأمين على الحياة المرتبط برصيد حساب وديعة

أصدرت شركة " مصر للتأمين " عقد تأمين على الحياة برصيد حساب استلمت الشركة قسط بقيمة (١٠٠٠) جنيه عند إصدار العقد يتم زيادة رصيد الحساب سنوياً عن طريق المبالغ الاختيارية التي يدفعها حامل الوثيقة أو يزيد أو ينقص رصيد الحساب بالمبالغ المحسوبة باستخدام عوائد الأصول المحددة وتنخفض بالأتعاب التي تتقاضاها الشركة.

يتضمن العقد بدفع ما يلي:

- بوليصة تأمين على الحياة تدفع بقيمة (٥٠٠٠٠٠) جنيه بالإضافة إلى مبلغ رصيد الحساب إذا توفى الشخص المؤمن عليه خلال فترة التغطية.
 - ورصيد الحساب إذا تم إلغاء العقد.
- فإذا علمت أن لدى الشركة قسم لمعالجة المطالبات المستلمة من العملاء وقسم لإدارة الأصول يقوم بإدارة الاستثمارات ويتم بيع منتج استثماري له شروط معادلة لرصيد الحساب ولكن بدون تغطية تأمينية من قبل مؤسسة مالية أخرى.
- المطلوب:** تحديد ما إذا كان مطلوب من الشركة فصل المكونات غير المتعلقة بالتأمين عن عقد التأمين بموجب ١٧

IFRS

المحل

إذا كان الحق في قيمة بوليصة التأمين على الحياة التي توفرها التغطية التأمينية إما تنتهي أو تستحق في نفس الوقت مع رصيد الحساب فإن مكونات التأمين والاستثمار مترابطة إلى حد كبير وبالتالي ليست منفصلة.

كما تعتبر أنشطة إدارة الأصول على غرار أنشطة معالجة المطالبات جزءاً من الأنشطة التي يجب على المنشأة الاضطلاع بها للوفاء بالعقد، ولا تقوم المنشأة بتحويل سلعة أو خدمة بخلاف خدمات عقود التأمين إلى حامل الوثيقة لأن المنشأة تؤدي تلك الأنشطة وبالتالي لن تفصل المنشأة عنصر إدارة الأصول عن عقد التأمين.

وعليه لن يتم فصل رصيد الحساب عن عقد التأمين وسيتم احتسابه كمكون واحد وتطبيق معيار رقم (١٧)

حالة رقم (٢)

أصدرت شركة الشرق للتأمين (١٠٠) عقد تأمين بفترة تغطية (٣) سنوات تبدأ فترة التغطية عند إصدار عقود التأمين بافتراض - بهدف التبسيط - عدم انقضاء أي عقود قبل نهاية فترة التغطية

تتوقع الشركة استلام أقساط قيمتها (٩٠٠) جنيه مباشرة بعد الاعتراف الأولى لذلك فإن تقدير القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية هو (٩٠٠) جنيه.

تقدر الشركة التدفقات النقدية السنوية الخارجة في نهاية كل عام على النحو التالي:

الحالة الأولى:

التدفقات النقدية السنوية الخارجة المستقبلية هي (٢٠٠) جنيه (إجمالي ٦٠٠) جنيه. تقدر المنشأة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية بمبلغ (٥٤٥) جنيه باستخدام معدل خصم (٥%) في السنة.

الحالة الثانية

التدفقات النقدية المستقبلية السنوية الخارجة هي (٤٠٠) جنيه إجمالي (١٢٠٠) جنيه تقدر المنشأة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية بقيمة (١٠٨٩) جنيه باستخدام معدل خصم (٥%) في السنة.

تقدر المنشأة تعديل المخاطر لقياس المخاطر غير المالية عند الاعتراف الأولي بمبلغ (١٢٠) جنيه

الحالة الثانية	الحالة الأولى	البيان
(٩٠٠)	(٩٠٠)	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الداخلة
١٠٨٩	٥٤٥	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الخارجة
١٨٩	(٣٥٥)	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية
١٢٠	١٢٠	تعديل المخاطر العناصر المخاطر غير المالية.
٣٠٩	(٢٣٥)	التدفقات النقدية للوفاء
		Fulfilment Cash FLOWS
.....	٢٣٥	هامش الخدمة التعاقدية
		Contractual Service Margin
٣٠٩	عقد التأمين (أصل) التزام عند الاعتراف الأولي
(٣٠٩)	الخسارة المعترف بها في العام

الملل

بعد الاعتراف الأولي مباشرة تستلم المنشأة قسطاً مقداره (٩٠٠) جنيه وتتغير القيمة الدفترية لمجموعة عقود التأمين على النحو التالي:

الحالة الثانية	الحالة الأولى	البيان
.....	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الداخلة
١٠٨٩	٥٤٥	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الخارجة
١٠٨٩	٥٤٥	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية
١٢٠	١٢٠	تعديل المخاطر العناصر المخاطر غير المالية.
١٠٨٩	٦٦٥	التدفقات النقدية للوفاء
		Fulfilment Cash FLOWS
.....	٢٣٥	هامش الخدمة التعاقدية
		Contractual Service Margin
٣٠٩	عقد التأمين (أصل) التزام عند الاعتراف الأولي
١٢٠٩	٩٠٠	الخسارة المعترف بها في العام